

قرار رقم (29) لسنة 2026م بشأن تعيين وتجديد عضوية في مؤسسة إدارة وتنمية أموال اليتامى

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته،
وعلى قرار بقانون رقم (10) لسنة 2023م بشأن مؤسسة إدارة وتنمية أموال اليتامى،
وعلى تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2026/08/24م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

1. تعيين السيد/ عصام محمد مصطفى عبد الحليم ممثلاً عن وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في مجلس إدارة مؤسسة إدارة وتنمية أموال اليتامى.
2. تجديد عضوية ممثل ديوان قاضي القضاة السيد/ خالد يوسف محمود بارود في مجلس إدارة مؤسسة إدارة وتنمية أموال اليتامى لدورة ثانية.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2026/09/07 ميلادية
الموافق: 25/ربيع الأول/1448 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية